

# الْحَزْبُ الرِّسْمِيّ

لِلْجُمْهُورِيَّةِ الْجَزَائِرِيَّةِ الدِّيمُقْرَاطِيَّةِ الشَّعْبِيَّةِ

- اقتراح تعديل تعريفات .

العمومية

## الاخبارات

- اعلان يتعلق بالارقام الاستدلالية الخاصة بالاجور والمواد المستعملة لمراجعة الاسعار في العقود الخاصة بالبناء والاشغال

- انداران .

## مراسيم، قرارات، تعليمات

## وزارة الداخلية

مرسوم مؤرخ في ٨ جمادى الثانية عام ١٣٨٥ الموافق ١٤ أكتوبر سنة ١٩٦٥ يتضمن انتدابا لمهام نائب عامل عمالة

- بموجب مرسوم مؤرخ في ٨ جمادى الثانية عام ١٣٨٥ الموافق ٤ أكتوبر سنة ١٩٦٥ ، انتدب السيد وعلى آيت احمد المنتدب سابقا لمهام نائب عامل عمالة جلفاء لمهام نائب عامل عمالة سور الغزلان .

قرارات مؤرخة في ٢ و ٥ جمادى الثانية عام ١٣٨٥ الموافق ٢٨ سبتمبر واول أكتوبر سنة ١٩٦٥ تتضمن حركة في سلك رجال المطافئ

- بموجب قرار مؤرخ في ٢ جمادى الثانية عام ١٣٨٥ الموافق ٢٨ سبتمبر سنة ١٩٦٥ عين العرفاء الدائمون لفرقة رجال المطافئ الآتية أسماؤهم بعده عرفاء اطفائيين محترفين وهم :

- عبد الرحمن شنان ،

- سعيد محديد ،

- اسماعيل بن باعوش ،

ووضعوا تحت تصرف المصلحة العمالية للوقاية المدنية والنجدة بسطيف التي تقوم بالحاقهم .

- بموجب قرار مؤرخ في ٢ جمادى الثانية عام ١٣٨٥ الموافق ٢٨ سبتمبر سنة ١٩٦٥ عين رجال المطافئ الدائمون الآتية أسماؤهم بعده اطفائيين مهنيين وهم :

- سعد قادة ،

- ساسي معتوق ،

- احمد محناوى ،

- العمرى مساعي ،

- عمار فريج ،

- محمد زرارقي ،

- احمد مزاعي ،

ووضعوا تحت تصرف المصلحة العمالية للوقاية المدنية والنجدة

- بموجب قرار مؤرخ في ٥ جمادى الثانية عام ١٣٨٥ الموافق اول أكتوبر سنة ١٩٦٥ الذي القرار المؤرخ في ١٨ ربيع الثانى عام ١٣٨٥ الموافق ١٦ غشت ١٩٦٥ المتضمن «التشطيب» على اسم احمد مبروك الاطفائي المحترف بمدينة الجزائر ونقل المعنى بالامر ابتداء من اول أكتوبر سنة ١٩٦٥ اثر اجراء تأديبى الى المصلحة العمالية للوقاية المدنية والنجدة بالاصنام .

١١٤٨

١١٥٢

قرار مؤرخ في ٢ جمادى الثانية ١٣٨٥ الموافق ٢٩ سبتمبر سنة ١٩٦٥ يتضمن تعديل شروط دفع رواتب المديرين العماليين للوقاية المدنية والنجدة ونوابهم

ان وزير الداخلية ،

- بناء على اقتراح المدير العام للتنظيم والاصلاح الادارى والشؤون العامة ،

- بمقتضى المرسوم رقم ٦٤ - ١٢٩ المؤرخ في ٢ ذى القعدة عام ١٣٨٣ الموافق ١٥ ابريل سنة ١٩٦٤ المتضمن التنظيم الادارى للوقاية المدنية ،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في ١٨ ربيع الثانى عام ١٣٨٥ الموافق ١٦ غشت سنة ١٩٦٥ المحددة بموجبه رواتب المديرين العماليين للوقاية المدنية والنجدة بما فيه الضباط النواب التابعين لتلك المصلحة .

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : ان المادة ٢ من القرار المؤرخ في ١٨ ربيع الثانى عام ١٣٨٥ الموافق ١٦ غشت سنة ١٩٦٥ ، المشار اليه اعلاه ، عدلت بالمقتضيات التالية :

« يحدد المرتب المذكور على الاسس التالية :

١ ) المديرون العماليون للوقاية المدنية والنجدة التابعون للدرجات التالية :

- الرتبة الاولى : الدرجة الثامنة : الرقم الاستدلالي

الاجمالي ٦٨٥

الدرجة السابعة : الرقم الاستدلالي

الاجمالي ٦٣٠

- الرتبة الثانية : الدرجة السادسة : الرقم الاستدلالي

الاجمالي ٥٧٥

الدرجة الخامسة : الرقم الاستدلالي

الاجمالي ٥٤٠

- الرتبة الثالثة : الدرجة الرابعة : الرقم الاستدلالي

الاجمالي ٥٠٥

الدرجة الثالثة : الرقم الاستدلالي

الاجمالي ٤٧٠

- الرتبة الرابعة : الدرجة الثانية : الرقم الاستدلالي

الاجمالي ٤٣٥

الدرجة الاولى الرقم الاستدلالي

الاجمالي ٤٠٠

٢ ) الضباط الاطفائيون المحترفون معاونو المديرين العماليين للوقاية المدنية والنجدة :

الراتب الخاص برتبهم تضاف اليه زيادة استدلالية قدرها

١٠ ٪ من الرتبة الخاضعة للاقتطاع لاجل المعاش .

— بناء على تقرير وزير التربية الوطنية ،

— وبمقتضى المرسوم رقم ٦٥-٢٠٨ المؤرخ في ١٤ ربيع الثانى عام ١٣٨٥ الموافق ١٢ غشت سنة ١٩٦٥ المتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة التربية الوطنية ،  
يرسم ما يلي :

**المادة الاولى :** تُلغى موقتا من الميزانية وظيفة عميد جامعة الجزائر .

**المادة ٢ :** يمارس مدير التعليم العالى المهام المخولة لعميد جامعة الجزائر بموجب التشريع السارى المفعول .

**المادة ٣ :** يكلف وزير التربية الوطنية ووزير المالية والتخطيط كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الديمقراطية الشعبية .  
وحرر بالجزائر فى اول جمادى الثانية عام ١٣٨٥ الموافق ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٥ .

هواري بومدين

## وزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والنقل

مرسوم رقم ٦٥ - ٢٤٩ مؤرخ في ٨ جمادى الثانية عام ١٣٨٥ الموافق ٤ أكتوبر سنة ١٩٦٥ يتضمن اعادة تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والنقل

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

— بناء على تقرير وزير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والنقل ،

— وبمقتضى الامر رقم ٦٥ - ١٨٢ المؤرخ في ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ المتضمن تأسيس الحكومة ،

— وبمقتضى المرسوم رقم ٦٥ - ١٩٣ المؤرخ في ٢٣ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٢٢ يوليو سنة ١٩٦٥ المتعلق باختصاصات وزير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية فيما يخص النقل ،

— وبمقتضى المرسوم رقم ٦٥ - ٢١١ المؤرخ في ١٩ ربيع الثانى عام ١٣٨٥ الموافق ١٧ غشت سنة ١٩٦٥ المتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والنقل ،

— وبعد استطلاع رأى مجلس الوزراء ،

يرسم ما يلي :

**المادة الاولى :** يلغى المرسوم رقم ٦٥-٢١١ المؤرخ في ١٩ ربيع الثانى عام ١٣٨٥ الموافق ١٧ غشت سنة ١٩٦٥ المتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والنقل .

**المادة ٢ :** تشكل الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات

وتتحمل الادارة العمالية للوقاية المدنية والنجدة هذه الزيادة .»

**المادة ٢ :** تلغى جميع المقتضيات المخالفة لهذا القرار .

**المادة ٣ :** يكلف المدير العام للتنظيم والاصلاح الادارى والشؤون العامة وعمال العمالات كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .  
وحرر بالجزائر فى ٣ جمادى الثانية عام ١٣٨٥ الموافق ٢٩ سبتمبر سنة ١٩٦٥ .

أحمد مدغري

## وزارة المالية والتخطيط

مرسوم رقم ٦٥ - ٢٤١ مؤرخ في اول جمادى الثانية عام ١٣٨٥ الموافق ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٥ يتضمن تحويل اعتمادات في وزارة التربية الوطنية

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

— بمقتضى قانون المالية التكميلي لسنة ١٩٦٥ رقم ٦٥-٩٣ المؤرخ في ٦ ذى الحجة عام ١٣٨٤ الموافق ٨ ابريل سنة ١٩٦٥ ،  
— وبمقتضى المرسوم رقم ٦٥ - ١٠٤ المؤرخ في ١١ ذى الحجة عام ١٣٨٤ الموافق ١٣ ابريل سنة ١٩٦٥ المتضمن توزيع الاعتمادات المفتوحة لوزارة التربية الوطنية ،  
— وبناء على تقرير وزير المالية والتخطيط ،

يرسم ما يلي :

**المادة الاولى :** يلغى من ميزانية سنة ١٩٦٥ اعتماد قدره خمسمائة ألف ( ٥٠٠.٠٠٠ دج ) مقيد بميزانية وزارة التربية الوطنية فى الباب رقم ٣٥-٩١ «الاشغال الخاصة بالاصلاحات الكبيرة فى املاك وزارة التربية الوطنية» .

**المادة ٢ :** يفتح فى ميزانية سنة ١٩٦٥ اعتماد قدره خمسمائة ألف ( ٥٠٠.٠٠٠ دج ) يقيد فى ميزانية وزارة التربية الوطنية وفى الباب ٣٤ - ٠٢ « الادارة المركزية - الادوات » .

**المادة ٣ :** يكلف وزير المالية والتخطيط ووزير التربية الوطنية ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحرر بالجزائر فى اول جمادى الثانية عام ١٣٨٥ الموافق ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٥ .

هواري بومدين

## وزارة التربية الوطنية

مرسوم رقم ٦٥ - ٢٤٣ مؤرخ في اول جمادى الثانية عام ١٣٨٥ الموافق ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٥ يتضمن الفاء وظيفة عميد جامعة الجزائر من الميزانية

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

— بالتنظيم العام المتعلق بالمحاسبات الخاصة بالمكاتب وبالمركز الوطنى للمحاسبة ،  
— بوكالة المحاسبة الخاصة بالميزانية المحقة للبريد والبرق والهاتف وبوكالة المحاسبة الخاصة بالطوابع البريدية ،  
الا ان المديرية الفرعية للميزانية والمحاسبة تكون تابعة للمدير العام فيما يتعلق بالشؤون المشتركة بين مديريتين أو عدة مديريات .

**المادة ٧ :** تشتمل مديرية البريد والمصالح المالية على :

( أ ) — المديرية الفرعية للاستغلال ، التى تكلف :  
— بالتنظيم الخاص بالبريد والمصالح المالية وكذا بتنفيذ الاتفاقات والتسويات ،

— بتطبيق نظام النقد ،  
— بمراقبة تسيير المراكز التابعة لها ،  
— بالمحاسبة الادارية وتحرير الحوالات ،

( ب ) — المديرية الفرعية للبناءات والنقل التى تكلف :  
— باعداد وتنفيذ برنامج التجهيز فيما يخص تشييد الابنية ، وتحديد حظيرة السيارات ،  
— بادارة الابنية وصيانتها ،  
— بادارة حظيرة السيارات والورش .

**المادة ٨ :** تشتمل مديرية المواصلات السلكية واللاسلكية على :

( أ ) — المديرية الفرعية للشؤون المشتركة والاستغلال التى تكلف :

— بالشؤون المشتركة بين مجموع مصالح المديرية .  
— بتركيز ومراقبة التصرف فى الاعتمادات الخاصة بالنشاطات والموظفين ،

— بالتنظيم العام وتصفية الصفقات ،  
— باستغلال الهاتف والبرقيات والراديو كهربائى .

( ب ) — المديرية الفرعية للمواصلات التى تكلف :  
— بالتنظيم العام لشبكة المواصلات السلكية واللاسلكية واعداد برنامج التجهيز ،

— بتجهيز وتسيير وصيانة مراكز مواصلات الراديو التابعة للشبكة العمومية وكذا فيما يتعلق بمراكز التوسيع ومجموع الشبكات الهيرترية وتجهيزات الطاقة ،

— بانشاء وصيانة الكابلات داخل المدن ،  
— بدراسات مشاريع ابنية المواصلات السلكية واللاسلكية ،  
( ج ) — المديرية الفرعية لعاكس التيارات التى تكلف :

— بتجهيز وتسيير وصيانة المراكز الرئيسية للمنشآت الهاتفية والبرقية وكذا بالمنشآت الخاصة بالطاقة ،  
— بانشاء وصيانة الكابلات داخل المدن وضواحيها وكذا فيما يتعلق بالخطوط الجوية .

— بدراسة مشاريع الابنية الخاصة بعاكس التيار ،

**الباب الثانى — مصالح الادارة الخاصة بالنقل**

السلكية واللاسلكية والنقل القائمة تحت سلطة الوزير ومساعدة الكاتب العام من :

— المصالح التابعة لادارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية ،  
— المصالح التابعة لادارة النقل .

**الباب الاول — المصالح التابعة لادارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والنقل**

**المادة ٣ :** تشتمل المصالح التابعة لادارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية على :

١ — مفتشية عامة ،

٢ — مديرية عامة ،

**المادة ٤ :** تكلف المفتشية العامة للبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية بطلب من الوزير :

— بمراقبة تسيير المصالح

— باجراء اعمال التفتيش التقني

— بتقديم البيانات الى الوزير حول نتائج المراقبة والتفتيش المذكورة

— بدراسة المسائل الخاصة التى يكلفها بها الوزير

— بأن تقترح على الوزير جميع الاصلاحات التى من شأنها أن تضاعف انتاج المصالح .

**المادة ٥ :** تشتمل المديرية العامة للبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية على :

١ — مديرية للشؤون العامة ،

٢ — مديرية للبريد والمصالح المالية ،

٣ — مديرية للمواصلات السلكية واللاسلكية ،

**المادة ٦ :** تشتمل مديرية الشؤون العامة على :

( أ ) — المديرية الفرعية للموظفين التى تتكلف :

— بتعيين مجموع الموظفين ،

— بتسيير موظفى الادارة المركزية والمصالح المرتبطة مباشرة بها ،

— بتنظيم ومراقبة عمل موظفى المصالح الخارجية على طريق المديرية الاقليمية ،

— بتنظيم وتسيير المؤسسات الاجتماعية ،

( ب ) — المديرية الفرعية للتعليم التى تتكلف :

— بتكوين الموظفين التقنيين ومستغلى البريد والبرق والهاتف ،

— بتنظيم وتسيير المدرسة الوطنية للدراسات الخاصة بالمواصلات السلكية واللاسلكية وكذا المركز الوطنى للتعليم والمراكز الاقليمية للتعليم .

( ج ) — المديرية الفرعية للميزانية والمحاسبة التى تتكلف :

— بتحضير وتنفيذ الميزانية ،

— بالمحاسبة الخاصة بصناديق التمويل ( الالتزامات ) ،

**المادة ٩ :** تشتمل مصالح الادارة الخاصة بالنقل على :

- ١ - مديرية النقل ،
- ٢ - الكتابة الخاصة بالدراسات القانونية والاقتصادية ،

**المادة ١٠ :** تشتمل مديرية النقل على :

- المديرية الفرعية للطيران المدني والامن الجوى ،
- المديرية الفرعية للسفن التجارية والصيد ،
- المديرية الفرعية للنقل البرى ،
- المديرية الفرعية للعمل ولليد العاملة الخاصة بالنقل ،
- المديرية الفرعية للشؤون العامة ،

**المادة ١١ :** تكلف المديرية الفرعية للطيران والامن الجوى :

- بالطيران الخفيف والرياضى ،
- بالتنسيق الخاص بمراقبة النقل الجوى ،
- بمراقبة الاستغلال التجارى الخاص بالمطارات والمحطات الجوية ،

- بمراقبة سير الطائرات فى المطارات ،

- بتركيب وصيانة المرافق الخاصة بالملاحة الراديو-كهربائية ،

- باعداد وتطبيق النظام والاتفاقات الدولية فيما يخص الطيران المدني ،

- بالملاحظات والتحليل والاحتياطات الخاصة بالارصاد الجوية ،

- باعداد وتطبيق النظام والاتفاقات الدولية الخاصة بالارصاد الجوية ،

**المادة ١٢ :** تكلف المديرية الفرعية للسفن التجارية والصيد البحرى :

- بتطوير ومراقبة بناء المراكب البحرية وتحضير الصفقات الخاصة بهذا البناء الذى يجرى لحساب الدولة ،

- بمراقبة النقل البحرى ووضع برامج النقل وتحضير الاتفاقات الدولية ،

- بالترخيص فى استئجار السفن ومراقبتها وبدراسة التعريف ،

- بجميع المسائل المتعلقة بالملاحة : التنظيم والشرطة والامن والارشاد والاشغال البحرية والاتفاقات الدولية البحرية ،

- بالقوانين الاساسية لرجال البحر ،

- بالتعليم والتدريب البحرى ،

- بالشؤون الاجتماعية ،

- بتنظيم الصيد البحرى والمحافظة عليه وكذا بمسائل القرض والتأمينات التعاونية الخاصة بالصيد البحرى ،

**المادة ١٣ :** تكلف المديرية الفرعية للنقل البرى :

- بوضع الانظمة المتعلقة بالنقل البرى ،

- بالقضايا الخاصة بالنقل البرى ،

- بالابحاث او الدراسات المتعلقة بالاقتصاد والادارة والتقنية

الخاصة بالنقل البرى ،

- بالوثائق والاحصائيات المتعلقة بالنقل البرى ،

- باعداد جلسات العمل والمؤتمرات التى تدعى مديرية النقل البرى للمشاركة فيها وبتحرير البيانات التى تقدم خلالها ،

- بمراقبة الدولة على الشركة الوطنية للسكك الحديدية الجزائرية ،

- بتطبيق نظام نقل البضائع والمسافرين عبر الطرقات وكذا بتطبيق نظام التنقلات عبر الطرق ،

- بوساية الدولة على المكتب الوطنى للنقل وكذلك بتنسيق وتوافق النقل على السكك الحديدية ، والطرق ،

**المادة ١٤ :** ان المديرية الفرعية للعمل واليد العاملة الخاصة بالنقل تكلف بمراقبة وتنظيم العمل واليد العاملة الخاصة بمؤسسات النقل التابعة للوزارة وبالمقاولات التى تنفذ اشغالا لحساب الشركات او المنظمات الخاضعة لمراقبة الوزارة ،

**المادة ١٥ :** تشتمل المديرية الفرعية للشؤون العامة على :

- مكتب للموظفين يكلف بادارة مجموع موظفى مديرية النقل وتتبع سير القضايا لهذه المديرية ،

- مكتب للمالية يكلف بتحضير ميزانية المديرية وبمسك المحاسبة وبتركيز جميع المسائل الخاصة باللوازم والادوات مع مسك المحاسبة اللازمة وبادارة الابنية وحظيرة السيارات التابعة للمديرية .

**المادة ١٦ :** يكلف وزير البريد والموصلات السلكية واللاسلكية والنقل بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر فى ٨ جمادى الثانية عام ١٣٨٥ الموافق ٤ اكتوبر سنة ١٩٦٥ .

هوارى بو مدين

## وزارة العمل والشؤون الاجتماعية

**مرسومان مؤرخان فى ٤ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ الموافق ٣٠ سبتمبر سنة ١٩٦٥ يتضمن انتهاء مهام نائب مدير وانتداب نائب مدير**

- بموجب مرسوم مؤرخ فى ٤ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ الموافق ٣٠ سبتمبر سنة ١٩٦٥ ، انتهى ابتداء من ١٦ غشت سنة ١٩٦٥ انتداب السيد رضا قصباجي لمهام نائب مدير الموظفين .

- بموجب مرسوم مؤرخ فى ٤ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ الموافق ٣٠ سبتمبر سنة ١٩٦٥ ، انتدب السيد عبد الحميد بودخيل لمهام نائب مدير قسم الموظفين ابتداء من تاريخ توليته مهامه .

## قرارات عمال العمالات

**قرار من عامل عمالة تلمسان مؤرخ في ٢٠ ربيع الثاني عام ١٣٨٥ ( ١٨ غشت سنة ١٩٦٥ ) يتعلق بمنح الاذن لبلدية ندرومة لجلب الماء اللازم لتزويد قرية زاوية اليعقوبي وري الاراضى**

— بمقتضى القرار رقم ١٧٦٧ المؤرخ في ٢٠ ربيع الثاني عام ١٣٨٥ ( ١٨ غشت سنة ١٩٦٥ ) من عامل عمالة تلمسان ،

١ — يؤذن لبلدية ندرومة في جلب الماء من عين العناصر لاجل تزويد قرية زاوية اليعقوبي بالماء ولرى الاراضى المجاورة لها ، وتحديد كمية الماء القصوى المأذون في جلبها بمجموع كمية الماء السائل من العين والموزع كما يلي :

— لتران في الثانية لتزويد قرية زاوية اليعقوبي ،

— ويخصص الباقي لرى نحو ٢٠ هكتارا من الاراضى ،

ويتم توزيع الماء بين اصحاب الاراضى بالتراضى على أن تحتفظ الادارة بامكانية فرض نظام يوزع بموجبه الماء بين اصحاب الاراضى في حالة نشوء خلاف بينهم .

٢ — يمنح هذا الاذن دون تقييد بأجل ويجوز تعديله أو تحديده في الزمن أو ابطاله نهائيا في كل وقت دون تعويض ولا سابق انذار وذلك اما لفائدة الصحة العمومية واما لعدم مراعاة شروط منح الاذن ومنها على الخصوص :

( ا ) اذا لم ينتفع صاحبه به في الاجل المحدد في المادة الثالثة

( ب ) اذا استعملت المياه لفرض غير الذى منح لاجله هذا الاذن ،

( ج ) اذا لم تؤد الاتاوات المحددة في المادة ٦ من هذا القرار، في الاجال المحددة لادائها .

وليس لصاحب الاذن حق في التعويض في حالة ما اذا وجب تقصير مدة الاذن أو تعذر عليه الانتفاع به لظروف واسباب طبيعية أو لاسباب طارئة قاهرة .

ويجوز علاوة على ذلك تعديل شروط الاذن المذكور أو تنقيص مدته أو ابطاله في أى وقت كان بعد انذار أو دون سابق انذار اذا كان ذلك في الصالح العام ، ولا يكون لصاحبه اذ ذاك حق في أى تعويض الا اذا لحقه ضرر من جراء ذلك التعديل أو التنقيص أو الإبطال مباشرة .

ولا ينفذ تعديل الاذن أو تنقيص مدته أو ابطاله الا بأمر من عامل العمالة وذلك بعد القيام بنفس الاجراءات التى تمت قبل منح الاذن والتي تنص عليها المادة ٤ من المرسوم المؤرخ في ٢٨ يوليو سنة ١٩٣٨ .

٣ — يتحمل صاحب الاذن تكاليف الاعمال اللازمة لبناء

المنشأة لجلب الماء ولقياس كميته ويقوم هو بنفسه بها تحت مراقبة مهندسى مصلحة الهندسة القروية والرى الزراعى وطبقا للمشروع الملحق بهذا القرار ويجب اتمام تلك الاعمال في أجل سنة على الاكثر ابتداء من تاريخ صدور هذا القرار .

ولا يجوز الشروع في الاستفادة من منشأة جلب الماء الا بعد تحقيق يقوم ، به أحد مهندسى مصلحة الهندسة القروية والرى الزراعى ، في الاعمال المنجزة وذلك بناء على طلب صاحب الاذن .

٤ — يجب على صاحب الاذن أن يحفظ المنشأة الخاصة لجلب الماء في حالة جيدة من الاستعمال .

واذا لم يمثل لهذا المقتضى فينذر من طرف عامل العمالة أن يقوم بصيانة المنشآت وحفظها في حالة جيدة وذلك ضمن أجل محدد .

واذا كان الانذار المذكور لم يجد نفعا عند انتهائه أو لم تكن له الا نتائج غير كاملة فيجوز للادارة أن تقوم تلقائيا وعلى نفقة صاحب الاذن ، بانجاز الاشغال التى تتأكد ضرورتها .

٥ — يجب على صاحب الاذن اجتناب تكوين مستنقعات قد تتحول الى مناطق وباء لحيى المستنقعات المخرطة على الصحة العمومية . ويجب عليه أن يجرى الماء في سواقي الرى لاجتناب تجمع البعوض في أى مكان .

ويجب عليه كذلك الامتنال في الحال للتعليمات التى قد يأمر بها لهذا الغرض موظفو الرى ومصلحة مقاومة حمى المستنقعات .

٦ — يمنح هذا الاذن مقابل اداء اناوة قدرها ديناران تؤدى مسبقا ودفعه واحدة عن كل فترة خمس سنوات وابتداء من يوم الاعلان عن منح الاذن ، الى قابض جبايات املاك الدولة بتلمسان .

ويجوز اعادة النظر في هذه الاتاوة في فاتح يناير من كل سنة .

كما يؤدى صاحب الاذن ، علاوة على ذلك :

الضريبة الثابتة البالغة خمسة دنائير والمقررة بموجب المرسوم المؤرخ في ٣٠ اكتوبر سنة ١٩٣٥ النافذ تطبيقه على الجزائر بموجب المرسوم المؤرخ في ١٩ يونيو سنة ١٩٣٥ المعدل بالمرسوم المؤرخ في ٢٧ مايو سنة ١٩٤٧ .

٧ — يتحتم على صاحب الاذن أن يخضع لجميع الانظمة المعمول بها أو التى ستقرر فيما يخص الاتاوات عن استعمال المياه وحراسة الشرطة عليها وكيفية توزيعها وتجزئتها .

٨ — ينفذ هذا القرار مع الاحتفاظ بجميع حقوق الغير .

## بلاغات ، اعلانات

## الطرق العمالية

ط . ع ١٥٨ المؤدى من عقبو الى ثنية شلاطة  
بناء جدران بين النقطتين الكيلومترتين ١٢ و ١٥

## مناقصة

فتحت مناقصة لبناء جدار للتوطيد طوله سبعون مترا (٧٠).  
بقصد حماية واصلاح سطح الطريق العمالى رقم ١٥٨ .  
ويمكن للمقاولين أن يطلعوا على الملف فى مكاتب مقاطعة  
بجاية ٥ شارع الاخوان بوعويمة ببجاية .

وتوجه العروض ضمن ظرف مزدوج مضمون الوصول الى  
المهندس الرئيسى للجسور والطرق ، دائرة سطيف قبل ٨  
اكتوبر سنة ١٩٦٥ آخر أجل ، ويثبت ذلك ختم البريد .

ويجب أن يضيف المترشحون الى عروضهم :

- شهادة من صندوق المنح العائلية والعطل المدفوعة عنها  
الاجر .

- تصريحاً موقعا عليه من طرفهم .

هذا ولا تقبل العروض غير المصحوبة بهذه الاوراق .

ويبقى المترشحون ملزمين بعروضهم خلال مدة ٩٠ يوما  
ابتداء من التاريخ المحدد لتسليم العروض .

## الشركة الوطنية للسكك الحديدية الجزائرية

اقترح يتعلق بتعديل الاحكام المشتركة للقطارين السريع  
والبطيء من المجموعة العامة للتعريفات الخاصة بنقل البضائع

قدم المدير العام للشركة الوطنية للسكك الحديدية الجزائرية  
اقتراحا يرمى الى مصادقة تعديل مقتضيات الخاصة  
بالتعريفات من المجموعة العامة لتعريفات نقل البضائع  
على متن القطار السريع والقطار البطيء ( طبعة اول مايو  
سنة ١٩٦٤ ) .

ويتعلق الامر خصيصا بالاحكام التالية :

( ١ ) - الاحكام المشتركة للقطار السريع والقطار البطيء ،  
الصفحة ١١ ، المادة ١٥ - الارشادات المحتوية على بضائع  
مختلفة ، والصفحة ١٩ ، المادة ٣٧ - التعريفات المطبقة على  
ادنى حمولة فى كل عربة .

( ب ) - الاحكام الخاصة بالقطار البطيء ، الصفحة ٤٣ ،  
المادة ٥ - الحيوانات ،

( د ) - التعريفات الخصوصية للقطار البطيء رقم ٢٩ ،  
الصفحة ٨٢ - نقل عربات خاصة ، المادتان ٥ و ٦ ،  
وزيادة على ذلك فان الاقتراح يرمى الى طلب تعديل  
المجموعة - فيما يتعلق بالاسعار الخصوصية والرسم  
المنصوص عليها فى الرقم ٥٠٠ .

هذا ويمكن للعموم الاطلاع فى كل وقت على الاعلانات المتعلقة  
بالتعديلات المقترحة اعلاه وذلك بالمحطات والمكاتب التابعة  
لـ ش . . . و . . . س . . . ح . . . ج بالمدن .

## وزارة الاشغال العمومية

## الطرق الوطنية

( الباب ٣٥ - ١٢ - الفصل ٢ )

## مناقصة

انجاز تليفات باردة للوقاية وتغطيات سطحية خلال سنة  
١٩٦٥

فتحت مناقصة لانجاز تغطيات سطحية وتليفات باردة على  
الطرق الوطنية لعمالة الجزائر وذلك خلال سنة ١٩٦٥ .

- وتتضمن المناقصة صناعة ١٠.٨٠ طنا من التليفات  
الباردة و ١١.٠٠٠ متر مربع من التغطيات .  
يجب على المقاولين أن يتمموا تعريف الاثمان وكذا  
البيان التفصيلى للتقويمات .

يمكن الاطلاع على قائمة شروط المناقصة والحصول على  
المعلومات اللازمة لتقديم ملف المناقصة ، فى مكتب السيد  
مهندس الجسور والطرق ، ٢٢٥ شارع العقيد بو قرة  
( الطابق الرابع ) الابيار ( الجزائر ) .

## مكان وتاريخ استلام العروض :

توضع العروض فى ظرف مزدوج ومختوم ،  
ويحمل الظرف الخارجى بيان الاشغال التى يتعلق بها  
العرض .

ويضاف اليه تصريح للمقاول يصرح فيه عن رغبته بالمشاركة  
فى المناقصة ، وورقة تثبت أن المعنى بالامر قد اوفى بالتزاماته  
نحو صندوق الضمان الاجتماعى عند تاريخ المناقصة وكذلك  
نحو ملصحة الضرائب ، وقائمة المراجع الخاصة بالاشغال  
التي انجزها المقاول .

ويتضمن الغلاف الداخلى ما يلى :

- التعهد باجراء العمل ،

- دفتر الشروط الخاصة ،

- لائحة الاسعار ،

- البيان التفصيلى ،

- التصريح ،

وترسل الظروف المحتوية على العروض ضمن ظرف  
مسجل أو ترسل مقابل وصل الى المهندس الرئيسى للجسور  
والطرق ، ١٤ شارع العقيد عميروش ( الطابق الاول )  
الجزائر .

ويجب أن تصل اليه يوم الثلاثاء ٥ اكتوبر وهو آخر أجل .  
وتحدد المدة التى يبقى المترشحون ملزمين خلالها بعروضهم  
بتسعين يوما ابتداء من تاريخ تقديم عروضهم .

## وزارة الاشغال العمومية

## دائرة سطيف

## مقاطعة بجاية

## وزارة الشؤون الاجتماعية

## اعلان

يتعلق بالارقام الاستدلالية الخاصة بالاجور والمواد المستعملة لمراجعة الاسعار في العقود الخاصة بالبناء والاشغال العمومية

تحدد فيما يلي الارقام الاستدلالية التي تتعلق بالاجور والمواد التي يجب استعمالها لتطبيق التعابير الخاصة بالمراجعة وذلك ضمن الشروط المنصوص عليها في القرار رقم ١٠٧ - SEM المؤرخ في ١٤ أكتوبر سنة ١٩٥٧ وفي المنشورين رقم ١٤٤ - SEM ورقم ١٢٠ - SEM المؤرخين في أول سبتمبر سنة

١٩٥٨ و ١٤ أكتوبر سنة ١٩٥٩ وذلك بعد اخذ رأى اللجنة المؤسسة بموجب المادة ٢ من القرار رقم ١٠٧ SEM المشار اليه اعلاه .

١ - الارقام الاستدلالية الخاصة بالاجور المتعلقة بالاشهر الثلاثة الاخيرة من سنة ١٩٦٤ والاشهر الثلاثة الاولى من سنة ١٩٦٥ .

١ ( الارقام الاستدلالية الخاصة باجور البناء والاشغال العمومية قاعدة ١٠٠٠ في يناير سنة ١٩٦٢ .  
يمكن استعمال هذه الارقام الاستدلالية وحدها في العقود التي وضعت اسعارها الاساسية تبعا للظروف الاقتصادية لشهر يناير سنة ١٩٦٢ او لما بعده .

الاشهر	الاشغال العمومية والبناء	التجهيز
أكتوبر سنة ١٩٦٤	١١١٤	١٢٦٥
نوفمبر سنة ١٩٦٤	١١١٥	١٢٦٥
ديسمبر سنة ١٩٦٤	١١١٦	١٢٦٥
يناير سنة ١٩٦٥	١١١٧	١٢٦٥
فبراير سنة ١٩٦٥	١١١٨	١٢٦٥
مارس سنة ١٩٦٥	١١١٩	١٢٦٥

( ٢ ) عوامل الوصل القياسية التي تمكن من حساب الارقام الاستدلالية التي كانت قاعدتها ١٠٠٠ في شهر يناير سنة ١٩٦٢ وذلك ابتداء من الارقام الاستدلالية التي كانت قاعدتها ١٠٠٠ في شهر يناير سنة ١٩٦٠ .  
الاشغال العمومية والبناء ١١٠٧  
الترصيص والتدفئة ١١٧٦  
الكهرباء ١٠٧ .  
ان هذه العوامل تمكن من حساب الارقام الاستدلالية التي كانت قاعدتها ١٠٠٠ في شهر يناير سنة ١٩٦٠ وذلك فيما يتعلق بالاشهر الثلاثة الاخيرة من سنة ١٩٦٤ والشهور الثلاثة الاولى من سنة ١٩٦٥ .

النوع	أكتوبر سنة ١٩٦٤	نوفمبر سنة ١٩٦٤	ديسمبر سنة ١٩٦٤	يناير سنة ١٩٦٥	فبراير سنة ١٩٦٥	مارس سنة ١٩٦٥
الاشغال العمومية والبناء	١٢٣٣	١٢٣٤	١٢٣٥	١٢٣٧	١٢٣٨	١٢٣٩
الترصيص والتدفئة	١٤٨٨	١٤٨٨	١٤٨٨	١٤٨٨	١٤٨٨	١٤٨٨
الكهرباء	١٣٥٤	١٣٥٤	١٣٥٤	١٣٥٤	١٣٥٤	١٣٥٤
النجارة	١٤٠٨	١٤٠٨	١٤٠٨	١٤٠٨	١٤٠٨	١٤٠٨
الدهان	١٤١٩	١٤١٩	١٤١٩	١٤١٩	١٤١٩	١٤١٩

( ٣ ) عوامل الوصل القياسية التي تمكن ابتداء من الارقام الاستدلالية التي كانت قاعدتها ١٠٠٠ في شهر يناير سنة ١٩٦٠ من حساب الارقام الاستدلالية التي كانت قاعدتها ١٠٠٠ في شهر يناير سنة ١٩٥٧ .

الاشغال العمومية ١٣٠١  
النجارة ١٤٥٩  
التدفئة ١٣٧٥  
الكهرباء ١٢٥٣  
البناء ١٣٥٧  
الترصيص ١٣٨٧  
الدهان ١٤٦١  
يلى :  
أكتوبر سنة ١٩٦٤ ١٥١١٣  
نوفمبر سنة ١٩٦٤ ١٥١١٣  
ديسمبر سنة ١٩٦٤ ١٥١١٣  
يناير سنة ١٩٦٥ ١٥١١٣  
فبراير سنة ١٩٦٥ ١٥١١٣  
مارس سنة ١٩٦٥ ١٥١١٣

تذكر هذه العوامل على وجه الإشارة بعد أن أصبحت الارقام الاستدلالية التي كانت قاعدتها ١٠٠٠ في شهر يناير سنة ١٩٥٧ غير مستعملة فعلا .  
ب - العامل القياسي K الخاص بالتكاليف الاجتماعية :  
يحدد العامل القياسي الخاص بالتكاليف الاجتماعية كما



((ج)) الأرقام الاستدلالية الخاصة بالمواد في الأشهر الثلاثة الأخيرة من سنة ١٩٦٤ والأشهر الثلاثة الأولى من سنة ١٩٦٥ .

الرموز	المنتجات	أكتوبر سنة ١٩٦٤	نوفمبر سنة ١٩٦٤	ديسمبر سنة ١٩٦٤	يناير سنة ١٩٦٥	فبراير سنة ١٩٦٥	مارس سنة ١٩٦٥
	<b>القاعدة ١٠٠ ر</b> <b>في يناير سنة ١٩٥٧</b> <b>البناء</b>						
ACP	الصفائح الموجة من الكتان الحريري والاسمنت	١٢٠.٨	١٢٠.٨	١٢٠.٨	١٢٠.٨	١٢٠.٨	١٢٠.٨
ACT	الانابيب المعدة للبناء	١٢٠.٨	١٢٠.٨	١٢٠.٨	١٢٠.٨	١٢٧٦	١٢٧٦
AP	الرافدة الصغيرة من الفولاذ ITN ١٤٠	١٦٩٦	١٦٩٦	١٦٩٦	١٦٩٦	١٦٩٦	١٦٩٦
Ar	قضبان الفولاذ ١٢ مم	١٨١٠	١٨١٠	١٨١٠	١٨١٠	١٨٨١	١٨٨١
Ad	الاسلاك من الفولاذ الصلب	١٥٩٢	١٥٩٢	١٥٩٢	١٥٩٢	١٥٩٢	١٥٩٢
Br 3	٥ مم الاجر الاجوف ذو ثلاثة ثقوب	١٥٣٤	١٥٣٤	١٥٣٤	١٥٣٤	١٦٤٠	١٦٤٠
Bms	الالواح السمكية من الصنوبر الابيض	١٦١٩	١٦١٩	١٦١٩	١٦١٩	١٦٣٠	١٦٣٠
Bsc	الالواح من الصنوبر الابيض لتكديس الاسمنت	١٦٢٢	١٦٢٢	١٦٥٢	١٦٥٢	١٦٥٢	١٦٥٢
Cc	البلاط من الاسمنت	١١٣٢	١١٣٢	١١٣٢	١١٣٢	١١٣٢	١١٣٢
chc	الكلس المائي «الهديوك»	١١٧٣	١١٧٣	١١٧٣	١١٧٣	١١٧٣	١١٧٣
Cm 1	الاسمنت ريفي ١٦٠ \ ٢٥٠	٩٢٥	٩٢٥	٩٢٥	٩٢٥	٩٢٥	٩٢٥
Cm 2	الاسمنت « كادو » ١٦٠ \ ٢٥٠	٩٢٥	٩٢٥	٩٢٥	٩٢٥	٩٢٥	٩٢٥
Cm 3	الاسمنت بوانت بسكال ٢٥٠	١٠٧٦	١٠٧٦	١٠٧٦	١٠٧٦	١٠٧٦	١٠٧٦
Cm 4	الاسمنت « كادو » ٣١٥/٢٥٠	١٠٧٦	١٠٧٦	١٠٧٦	١٠٧٦	١٠٧٦	١٠٧٦
Cm 5	الاسمنت « بورتلاند » الاصطناعي	١٤١٠	١٤١٠	١٦٤٠	١٤١٠	١٤١٠	١٤١٠
FP	الحديد المصفح	١٩٠١	١٩٠١	١٩٠١	١٩٠١	١٩٠١	١٩٠١
PL 1	الجبس « كان ديشين »	١٦٤٦	١٦٤٦	١٦٤٦	١٦٤٦	١٦٤٦	١٦٤٦
PL 2	الجبس الفرنسي « الغيل الابيض »	١٥٨٣	١٥٨٣	١٥٨٣	١٥٨٣	١٥٨٣	١٥٨٣
PL 3	الجبس فلروس	٢٦٣٦	٢٦٣٦	٢٦٣٦	٢٦٣٦	٢٦٣٦	٢٦٣٦
Te	القرمود ذو سقط صغير	١٩٧١	١٩٧١	١٩٧١	١٩٧١	٢١٠٩	٢١٠٩
Bo	<b>النجارة</b> كنتر بلاكي « او كومي »	١٥٦٦	١٥٦٦	١٥٦٦	١٥٦٦	١٥٦٦	١٥٦٦
BrN	الخشب الاحمر من الشمال	١٧٠٣	١٧٠٣	١٧٠٣	١٧٠٣	١٧٥٩	١٧٥٩
PA	المفاصل المصفحة	١٥٧٧	١٥٧٧	١٥٧٧	١٥٧٧	١٥٧٧	١٥٧٧
Pe	لسان القفل	١٧٢٥	١٧٢٥	١٧٢٥	١٧٢٥	١٧٢٥	١٧٢٥
	<b>التدفئة المركزية</b>						

الرموز	المنتجات	أكتوبر سنة ١٩٦٤	نوفمبر سنة ١٩٦٤	ديسمبر سنة ١٩٦٤	يناير سنة ١٩٦٥	فبراير سنة ١٩٦٥	مارس سنة ١٩٦٥
AT	المطائل من الفولاذ «طوما»	١٦٤٢	١٦٤٢	١٦٤٢	١٦٤٢	١٦٤٢	١٦٤٢
ATN	انبوب من الفولاذ الاسود	١٨٤٧	١٨٤٧	١٨٤٧	١٨٤٧	١٨٤٧	١٨٤٧
RA	آلة التدفئة «كلاسيك»	١٦١٢	١٦١٢	١٦١٢	١٦١٢	١٦١٢	١٦١٢
Rob	الحنفية ذات ساق مخروط	١٦٥٨	١٦٥٨	١٦٥٨	١٦٥٨	١٦٥٨	١٨٧٣
Fes	ضبط رشح المياه	١٤٥٥	١٤٥٥	١٤٥٥	١٤٥٥	١٤٥٥	١٤٥٥
chs	اللد المسوى الغطاء اللين والمسطح	١٤٠٦	١٤٠٦	١٤٠٦	١٤٠٦	١٤٠٦	١٤٠٦
ASP	بالالومنيوم	١٣٣٥	١٣٣٥	١٣٣٥	١٣٣٥	١٣٣٥	١٣٣٥
Bio	اسفلت « أفيجان » الزفت المكسد	١٣٦٢	١٣٦٢	١٣٦٢	١٣٦٢	١٣٦٢	١٣٦٢
Agt	الترصيص	١٦٣٣	١٦٣٣	١٦٣٣	١٦٣٣	١٦٣٣	١٦٣٣
Pbt	الانبوب من الفولاذ المكلف	١٥٠٦	١٥٤٣	١٧١٠	١٥٨٠	١٥٤٢	١٧١٠
Rol	الانبوب من الرصاص الحنفية من النحاس	٢٠١٩	٢٠١٩	٢٠١٩	٢٠١٩	٢٠١٩	٢٠١٩
Lec	الاصفر المصقل	١٣١١	١٣١١	١٣١١	١٣١١	١٣٤٢	١٣٤٢
BUF	اللوازم الصحية (١) البرميل الشامل من	١٥٠٩	١٥٠٩	١٥٠٩	١٥٠٩	١٥٠٩	١٥٠٩
ZNL	الحديد المطلي بالمينا	٢١٩١	٢٠٦٤	٢٠٦٤	٢٠٦٤	٢٠١٤	٢٠٦٤
FT	الزنك المصفح	١٥٣٢	١٥٣٢	١٥٣٢	١٥٣٢	١٥٣٢	١٥٣٢
FCT	الانبوب من الحديد المصبوب « بيتاليت »	١٣٩٠	١٣٩٠	١٥٢٢	١٥٢٢	١٥٢٢	١٥٢٢
TUA	الانبوب من الحديد المصبوب على مقياس واحد	١٥٣٢	١٥٣٢	١٥٣٢	١٥٣٢	١٥٣٢	١٥٣٢
Ccb	الكهرباء	١٥٤٣	١٥٤٣	١٥٤٣	١٥٣٤	١٥٣٤	١٥٣٤
CPFg	الانبوب من الفولاذ المطلي بالمينا ١٦ مم	١٢٦٥	١٢٦٥	١٢٦٥	١٢٦٥	١٢٦٥	١٢٦٥
CTh	قاطعة التيار ذات قطبين	١٥٣١	١٥٣١	١٥٣١	١٥٣١	١٥٣١	١٥٣١
CUF	الحبل ٧٥. PTG-TH ٤×٤ مم ٢ (٢)	١١٨٧	١١٨٧	١١٨٧	١١٨٧	١١٨٧	١١٨٧
Rg	الحبل ٧٥. 2 22 TH (3) الحبل ٧٥. 10/16 TR	١٣٦٩	١٣٦٩	١٣٦٩	١٣٦٩	١٣٦٩	١٣٦٩
CT	الملفوف في غمد من	١٣٥٧	١٣٥٧	١٣٥٧	١٣٥٧	١٣٥٧	١٣٥٧
TUTP	البوليفيلين (٤) المسطرة الصغيرة ٢٠ ر	١٤٨٦	١٤٨٦	١٤٨٦	١٤٨٦	١٤٨٦	١٤٨٦
ET	و ١١ فولت ذات ستارتير	١٥١٠	١٥١٠	١٥١٠	١٥١٠	١٥١٠	١٥١٠
DA	الانبوب المعزول من ١١ مم	١٨٨٧	١٨٨٧	١٨٨٧	١٨٨٧	١٨٨٧	١٨٨٧
Lh	قاطع التيار ذو اربعة	١٤١١	١٤١١	١٤١١	١٤١١	١٤١١	١٤١١
Vv	اقطاب	١٢٠٣	١٢٠٣	١٢٠٣	١٢٠٣	١٢٠٣	١٢٠٣
	الناشرة من تريليكس	١٤٩٥	١٤٩٥	١٤٩٥	١٤٩٥	١٤٩٥	١٤٩٥
	الدهان والزجاج						
	زيت الترينتين						
	زيت الكتان						
	زجاج شبايك البسيط						

الرموز	المنتجات	أكتوبر سنة ١٩٦٤	نوفمبر سنة ١٩٦٤	ديسمبر سنة ١٩٦٤	يناير سنة ١٩٦٥	فبراير سنة ١٩٦٥	مارس سنة ١٩٦٥
zNb	الابيض التوتياي ذو الطابع الاخضر	١٥٧٧	١٥٧٧	١٥٧٧	١٥٧٧	١٥٧٧	١٥٧٧
Ck	سك المعادن «كوك» المخصص لسبك المعادن	١٧٠٩	١٧٠٩	١٧٠٩	١٧٠٩	١٧٠٩	١٧٠٩
Fv	الحديد المصبوب العتيق	١١٥٤	١١٥٤	١١٥٤	١١٥٤	١١٥٤	١١٥٤
TPF	المختلفات النقل عن الطريق الحديدي	١٥٦٣	١٥٦٣	١٥٦٣	١٥٦٣	١٥٦٣	١٥٦٣
Ex	المتفجرات	١٤٤٢	١٤٤٢	١٤٤٢	١٤٤٢	١٤٤٢	١٤٤٢
CB	الاجرات الصغيرة من الفحم	١٣٥٦	١٣٥٦	١٣٥٦	١٣٥٦	١٣٥٦	١٣٥٦
PN	الاطارات المطاطية	١٢٩٦	١٢٩٦	١٢٩٦	١٢٩٦	١٢٩٦	١٢٩٦
Gom	زيت المحركات «كازوال» المباعة في البحر	١١١٦	١١١٦	١١١٦	١١١٦	١١١٦	١١١٦
Got	زيت المحركات «كازوال» المباعة في الارض	٢٠٥٩	٢٠٥٩	٢٠٥٩	٢٠٥٩	٢٠٥٩	٢٠٥٩
Ea	ايسانس السيارات	١٩٦١	١٩٦١	١٩٦١	١٩٦١	١٩٦١	١٩٦١
Bl	الزفت لتغطية الطرق	١٢٨٨	١٢٨٨	١٢٨٨	١٢٨٨	١٢٨٨	١٢٨٨
CUTb	كوتباك	١٢٧١	١٢٧١	١٢٧١	١٢٧١	١٢٧١	١٢٧١
Rel	السمغ السائل	١٥٨٧	١٥٨٧	١٥٨٧	١٥٨٧	١٥٨٧	١٥٨٧
	القاعدة ١٠٠٠						
CPT	في شهر يناير سنة ١٩٦٠ كلورورالبوليفينيل	٩٠٣	٩٠٣	٩٠٣	٩٠٣	٩٠٣	٩٠٣
POT	بوليتيلين	٨٣٥	٨٣٥	٨٣٥	٨٣٥	٨٣٥	٨٣٥
	القاعدة ١٠٠٠						
CUT	في شهر يناير سنة ١٩٦٢ الانبوب من النحاس (٥)	١٢١٥	١٢٢٤	١٢٣١	١٢٦١	١٢٣١	١٢٣١
PAL	المصفحة المكتلة من الكتان	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠

## ملاحظة :

( ١ ) يقوم الرقم الاستدلالي الخاص بالرمز lec المتعلق بالادوات الصحية مقام الرقم الاستدلالي الخاص Sal المتعلق بالمغاسل وذلك ابتداء من اول يناير سنة ١٩٦٠ .

وفيما يخص الصفقات التي تكون في طريق الانجاز عند اول يناير سنة ١٩٦٠ والتي تستعمل الرقم الاستدلالي الخاص بالرمز Sal المتعلق بالمغاسل فان ارقام استدلال المراجعة يحصل عليها ابتداء من يناير سنة ١٩٦٠ بتطبيق عامل الوصل القياسي ١٩٧١ . على الرقم الاستدلالي الخاص بالرمز lec المتعلق باللوازم الصحية .

ان الرقم الاستدلالي Sal المحسوب ضمن الكيفيات المبينة اعلاه يترتب كما يلي :

أكتوبر سنة ١٩٦٤ : ١٢٧٣ يناير سنة ١٩٦٥ : ١٢٧٣  
نوفمبر سنة ١٩٦٤ : ١٢٧٣ فبراير سنة ١٩٦٥ : ١٣٠٣  
ديسمبر سنة ١٩٦٤ : ١٢٧٣ مارس سنة ١٩٦٥ : ١٣٠٣  
( ٢ ) يغير الرقم الاستدلالي الخاص بالرمز CPFG المتعلق بالحبال ٧٥٠ FF ١٤x٤ ٢م في تسميته بدون تغيير قيمته ابتداء من شهر ابريل سنة ١٩٦٤ ويقوم مقامه الحبل من نوع ٧٥٠

( ٣ ) قد قام الرقم الاستدلالي الخاص بالرمز Th ٧٥٠ ابتداء من اول يناير سنة ١٩٦١ مقام الرقم الاستدلالي الخاص بالرمز CUT المتعلق بالحبل ٧٥٠ ، وفيما يخص الصفقات التي في طريق الانجاز عند اول يناير سنة ١٩٦١ والتي كانت تستعمل الرقم الاستدلالي المتعلق بالحبل ٧٥٠ ... يحصل على ارقام استدلال المراجعة ابتداء من شهر يناير سنة ١٩٦١ بتطبيق العامل القياسي ١٩٧٥ على الرقم

عند أول يناير سنة ١٩٦٢ والتي كانت تستعمل الرقم الاستدلالي الخاص بالرمز CUP المتعلق بالنحاس المصنوع في شكل ألواح يحصل على أرقام استدلال المراجعة ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٢ بتطبيق عامل الوصل القياسي ١٢٧٣ على الرقم الاستدلالي الخاص بالرمز cat المتعلق بأنبوب النحاس .

وفيما يخص الشهور الثلاثة الأخيرة من سنة ١٩٦٤ والشهور الثلاثة الأولى من سنة ١٩٦٥ فان الرقم الاستدلالي الاجمالي الخاص بالرمز CUP المتعلق بالنحاس المصنوع في شكل ألواح المحسوب ضمن الكيفيات المبينة اعلاه تحدد كما يلي :

أكتوبر سنة ١٩٦٤ : ١٥٤٧ يناير سنة ١٩٦٥ : ١٦٠٥  
نوفمبر سنة ١٩٦٤ : ١٥٥٨ فبراير سنة ١٩٦٥ : ١٥٦٧  
ديسمبر سنة ١٩٦٤ : ١٥٦٧ مارس سنة ١٩٦٥ : ١٥٦٧

الاستدلالي الخاص بالرمز CTK المتعلق بالحبل وضمن هذه الكيفيات فان الرقم الاستدلالي الخاص بالرمز CRT المتعلق بالحبل يحدد كما يلي :

أكتوبر سنة ١٩٦٤ : ١٣٩٥ يناير سنة ١٩٦٥ : ١٣٩٥  
نوفمبر سنة ١٩٦٤ : ١٣٩٥ فبراير سنة ١٩٦٥ : ١٣٩٥  
ديسمبر سنة ١٩٦٤ : ١٣٩٥ مارس سنة ١٩٦٥ : ١٣٩٥

( ٤ ) يغير الرقم الاستدلالي الخاص بالرمز CUF المتعلق بالسلك TA ١٦ \ ١٠ في تسميته بدون تغيير في قيمته ابتداء من شهر ابريل سنة ١٩٦٤ ويقوم مقامه السلك ٧٥٠ و ٧ و ٥ و ٢

( ٥ ) يقوم الرقم الاستدلالي الخاص بالرمز CUT المتعلق بأنبوب النحاس ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٢ مقام الرقم الاستدلالي الخاص بالرمز CUP المتعلق بالنحاس المصنوع في شكل ألواح وفيما يخص الصفقات التي هي في طريق الانجاز

## اخبارات

### انذارات المقاولين

المعلمين بوهران عملية رقم ٩٥-٠٢-٣-٢١-٩-٠١ القطعة الثامنة التدفئة المركزية ، بمتابعة تنفيذ هذه الاشغال في اجل عشرين يوما (٢٠) ابتداء من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .  
وان لم تلب المقاوله هذا الطلب في الاجل المحدد فتطبق عليها مقتضيات المادة ١٤ من الامر رقم ٦٢ - ١٦ المؤرخ في ٩ غشت سنة ١٩٦٢ .

ينذر السيد حاج زبير المقاول الساكن بمدينة الجزائر ١٢ نهج جوانفيل متعهد الصفقة رقم ٢٠٠/٦٣ المتعلقة بتنفيذ الاشغال التالية :

قطعة S - ١٣٦ H سطيف بناء جناح خاص بالمرضى المصابين بداء السل - القطعة الخامسة - الكهرباء - تركيز محول التيار بمتابعة تنفيذ هذه الاشغال في اجل عشرين يوما ( ٢٠ ) ابتداء من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وان لم يلب المقاول هذا الطلب في الاجل المحدد فتطبق عليه مقتضيات المادة ١٤ من الامر رقم ٦٢ - ١٦ المؤرخ في ٩ غشت سنة ١٩٦٢ .

تنذر الشركة التعاونية العمالية « عيسات ادير » الموجود مقرها ٣ نهج فيليسيي البلدية متعهد الصفقة رقم ٥٢٦٤ المصادق عليها بتاريخ ٦ نوفمبر سنة ١٩٦٣ والتي تبلغ قيمتها ١٤٢٨٣٠٠٠ دج والمتعلقة بتنفيذ الاشغال الخاصة بتبييض واجهات المجموعات الاولى والثانية والثالثة والرابعة بحى « شان دى منوفر » بالجزائر ( المساكن المعتدلة الكراء ) .

بمتابعة تنفيذ هذه الاشغال في اجل عشرين يوما ابتداء من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وان لم يلب المقاول هذا الطلب في الاجل المحدد فتطبق عليه مقتضيات المادة ١٤ من الامر رقم ٦٢ - ١٦ المؤرخ في ٩ غشت سنة ١٩٦٢ .

تنذر المقاوله س-ات-وب الكائن مقرها بوهران ٨ نهج لامبير متعهد الصفقة رقم ١١٣/٦٣ المصادق عليها بتاريخ ٤ أكتوبر سنة ١٩٦٣ من طرف المهندس الرئيسي للتعمير والاسكان بوهران ، والمتعلقة بتنفيذ اشغال بناء مدرسة